

[الأصل: بالفرنسية]

بيان المؤهلات

الدوافع والالتزام

يتمثل أحد الأهداف الرئيسية لمنظمة الأمم المتحدة في ضمان الاحترام العالمي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية. وفي هذا السياق، تكتسي مكافحة الإفلات من العقاب والكفاح من أجل السلام والعدالة وحقوق الإنسان في حالات النزاع القائمة اليوم أهمية كبيرة. وكان إنشاء محكمة جنائية دولية دائمة، عقب مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين الذي عقد في روما، إيطاليا، في 17 تموز/يوليه 1998، خطوة حاسمة إلى الأمام.

وكانت للدول الأفريقية، منذ استقلالها، طموحات كثيرة، ومختلفة، في مكافحة الإفلات من العقاب. ووجدت بعض هذه المكافحة مكانها في الهيئات الإقليمية المعنية بمكافحة الجرائم الدولية. ولأفريقيا حضور كبير في الدور الذي تقوم به المحاكم الدولية.

1- المحكمة الجنائية الدولية لرواندا التي أنشئت في عام 1994 بموجب القرار 955 لمجلس الأمن. وقد أتمت هذه المحكمة أعمالها رسميا في عام 2015 ولكن توجد حاليا آلية لحل المسائل المتبقية المتعلقة بالمحكمتين المخصصتين (يوغوسلافيا السابقة ورواندا).

2- المحكمة الخاصة لسيراليون التي أنشئت بموجب القرار 1350 لمجلس الأمن والاتفاق اللاحق المعقود بين الأمم المتحدة وحكومة سيراليون في عام 2002.

3- الدوائر الأفريقية الاستثنائية الناتجة عن الاتفاق المعقود بين حكومة السنغال والاتحاد الأفريقي في 22 آب/أغسطس 2012. ويتمثل اختصاص هذه الدوائر الأفريقية في ملاحقة ومحاكمة المسؤولين الرئيسيين عن الجرائم والانتهاكات الخطيرة الأخرى للقانون الدولي المرتكبة في إقليم تشاد في الفترة من 7 حزيران/يونيه 1982 إلى 1 كانون الأول/ديسمبر 1990.

4- المحكمة الخاصة لجمهورية أفريقيا الوسطى التي أنشئت لغرض وحيد وهو ملاحقة الأشخاص المسؤولين عن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية أو الانتهاكات الأخرى للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم جمهورية أفريقيا الوسطى في الفترة من 1 كانون الثاني/يناير 2001 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2014.

5- المحكمة الجنائية الدولية التي أنشئت بموجب الاتفاق المتعلق بنظام روما الأساسي في 31 تموز/يوليو 1998. ودخل النظام الأساسي حيز النفاذ في 1 تموز/يوليو 2002. والغالبية العظمى من القضايا المعروضة على المحكمة حتى الآن هي قضايا أفريقية.

وتعزى المكانة البارزة لأفريقيا في القضايا المعروضة على المحكمة الجنائية الدولية إلى انتهاكات حقوق الإنسان، رغم عدم المسائلة عن الانتهاكات المرتكبة في معظم الدول الأفريقية أمام المحاكم الدولية. ولذلك، ينبغي أن تسعى الدول الأفريقية إلى توفير التدريب المناسب للقضاة وكذلك إلى تمثيل القضاة والموظفين القانونيين الأفارقة في المحاكم الجنائية الدولية، من أجل المساعدة على القانون الجنائي الدولي على المستوى الأفريقي، سواء على الصعيد الداخلي أو الصعيد الإقليمي.

والسيد غبيرداو غوستاف كام، المرشح لانتخابه قاضيا في المحكمة الجنائية الدولية قاض من الفئة الممتازة، يتمتع بثقة السلطات العليا في بوركينا فاسو، وثبتت إلى حد كبير كفاءته من خلال المناصب العديدة التي شغلها سواء على المستوى الوطني أو المستوى الدولي.

وللسيد كام، كما يتضح من سيرته الذاتية، أكثر من ثلاثين عاما من الخبرة المهنية في المجال القضائي والقانوني على الصعيدين الوطني والدولي. وبعد التدريب بتفوق في المعهد الوطني للقضاء في فرنسا في عام 1984، بدأ حياته المهنية كقاضٍ للتحقيق من عام 1985 إلى عام 1987 في المحكمة الابتدائية في بوبو ديولاسو. وصعد بعد ذلك السلم الوظيفي بسرعة ليصبح رئيسا للمحكمة في تنكودوغو من عام 1987 إلى عام 1988، وبوبو ديولاسو من عام 1992 إلى عام 1995، وكودوغو من عام 1995 إلى عام 1996. وفي عام 1996، عيّن مدعيا عاما لمحكمة الاستئناف في واغادوغو.

وفي عام 1998، تم تكليفه بأعمال إدارية في إدارة الشؤون المدنية والجنائية وشؤون العدل بوزارة العدل، وتم في شباط/فبراير 2001 تعيينه مديرا للدراسات والتخطيط، مع قيامه في نفس الوقت بمهام المنسق لمشروع برنامج الدعم لتوطيد العملية الديمقراطية وسيادة القانون والحكم الرشيد اعتبارا من عام 2003.

وفي حزيران/يونيه 2003، انتخبته الجمعية العامة للأمم المتحدة قاضيا مخصصا في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا. وعند انتهاء ولايته في تموز/يوليه 2012، كُلف بمهام جديدة في وزارة العدل. وبالإضافة إلى ذلك، مع إغلاق المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في عام 2011، تم انتخابه قاضيا في الآلية الدولية المعنية بحل المسائل المتبقية للمحكمتين المخصصتين لمدة عامين من تموز/يوليه 2018.

وستكون الخبرة المهنية التي اكتسبها السيد كام من عمله كقاضٍ في معظم المستويات القضائية في بوركينا فاسو وفي ولايتين قضائيتين على الصعيد الدولي واتقانه الكبير للقانون والممارسة مفيدة قطعاً للمحكمة.

وعلى الرغم من انتماء التأهيل الذي حصل عليه السيد كام إلى النظام الروماني الجرمانى المعروف باسم القانون المدني *civil law*، فإنه يتقن أيضا النظام القانوني غير المكتوب أو النظام الأنجلوسكسوني المعروف باسم القانون العام *commom law*. وشارك السيد كام في روما وفي مقر الأمم المتحدة (نيويورك) في المفاوضات التي أدت إلى اعتماد النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (1998) ثم في صياغة مختلف النصوص التي تحكم أعمال المحكمة، بما في ذلك في صياغة القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، وأركان الجرائم. ومكنته بيئة عمله في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا من تعميق ثقافته القانونية بما يتجاوز النظام القانوني لبوركينا فاسو نتيجة لتعدد ثقافات الجهات الفاعلة القانونية في الإجراءات المعروضة على هذه المحكمة. وبلغ تخصصه بعدا آخر مع الانغماس في القانون الجنائي الدولي والإجراءات الجنائية الدولية، ناهيك عن مقارنته بشكل أفضل بين النظم القانونية المختلفة للقضايا التي شارك فيها ومجالسته للقضاة الآخرين.

وعلاوة على ذلك، في نيسان/أبريل 2015، تم اختياره من قبل مفوضية الاتحاد الأفريقي لرئاسة الدائرة الأفريقية الاستثنائية للجنايات في داكار. وفي هذا السياق، أيدت غرفة الاتهام الاتهامات الموجهة إلى حسين حبري وأمرت بإحالة إلى دائرة الجنايات لمحاكمته. وحكمت الدائرة برئاسة السيد كام في 30 أيار/مايو 2016 على حسين حبري بالسجن المؤبد. وقد وصف المجتمع الدولي هذا الحكم، الذي استند إلى حد كبير إلى السوابق القضائية للمحاكم الجنائية الدولية، بأنه تاريخي وثوري فيما يتعلق بتطوير القانون الجنائي الأفريقي، وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بمكافحة الإفلات من العقاب في إفريقيا.

وتمتلك السيد كام بالتالي الأصول والمهارات اللازمة لمساعدة المحكمة الجنائية الدولية على تحقيق الأهداف التي حددها لها المجتمع الدولي، بما في ذلك محاكمة المتهمين بارتكاب جرائم خطيرة وردع الآخرين عن ارتكاب مثل هذه الجرائم. وتشكل خبرته المهنية الهائلة كقاض على الصعيد الوطني وقاض في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والدوائر الأفريقية الاستثنائية رصيذا هائلا سيكون مفيدا بالقطع للمحكمة. وعلاوة على ذلك، فإن مشاركته في المفاوضات التي أدت إلى اعتماد نظام روما الأساسي والنصوص اللاحقة تعطيه رؤية إضافية لقراءة أكثر عمقا للنصوص عند تطبيقها.

واللغة الفرنسية هي لغة عمله الأصلية، وهو يتقنها تماما. وهو قادر أيضا على العمل باللغة الإنكليزية حيث تعززت قدرته على العمل بهذه اللغة نتيجة لعمله بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا في أروشا.

والدافع الذي يدعو القاضي كام إلى الترشيح لانتخابه قاضيا في المحكمة الجنائية الدولية هو رغبته في المساعدة على وضع حد للإفلات من العقاب: فالجرائم الدولية يرتكبها أفراد، ولا بد لإنفاذ القانون الدولي من معاقبة الأفراد الذين يرتكبون مثل هذه الجرائم. وستساعد مكافحة الإفلات من العقاب في الوقت نفسه على وضع حد للمنازعات. وقد سجلت النزاعات المسلحة في سيراليون، ورواندا، خسائر كبيرة للغاية بين السكان المدنيين، لاسيما بين السكان المستضعفين، أي النساء والأطفال. وساعدت ملاحقة هذه الجرائم الجماعية المخالفة للقانون الدولي على وضع حد للنزاعات، عند المساواة بين جميع الدول في المعاملة. ومن المأمول فيه أن يكون اللجوء إلى العدالة الجنائية الدولية أوسع نطاقا لدعم العدالة الوطنية في دينامية تكاملية على النحو المتوخى في نظام روما الأساسي. وفي نهاية المطاف، من المأمول فيه أن يؤدي عمل المحكمة الجنائية الدولية إلى ردع المجرمين المحتملين. وينبغي أن لا يتغاضى المجتمع الدولي بعد الآن عن مثل هذه الأعمال الوحشية دون مساءلة مرتكبيها وتوقيع العقوبات المناسبة عليهم.

ومن الانتقادات الموجهة إلى المحاكم القضائية الدولية بطء الإجراءات والأحكام داخل هذه المؤسسات وبالتالي التكلفة العالية الناتجة عن ذلك. وسيسعى السيد كام إلى اختصار الوقت الذي تستغرقه القضايا المعروضة على المحكمة: سيضع الخبرة التي اكتسبها في السنوات العديدة من عمله على مستوى المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والآلية والدوائر الأفريقية الاستثنائية والمحاكم الوطنية في الحسبان لاختصار الوقت الذي تستغرقه هذه المحاكمات بقدر الإمكان. وفيما يتعلق بالدوائر الأفريقية الاستثنائية، تمكن السيد كام من التغلب على التحدي الكبير الذي كان أمامه وهو الفصل في قضية حسين حبري بعدد قليل من الموظفين المؤهلين، في وقت قصير نسبيا، مع تقديم الأسباب عند النطق بالحكم.

وفي الختام، هناك هدف آخر للقاضي كام هو الإسهام في تقديم المساعدة التقنية والتدريب للمحاكم الوطنية لتكون أكثر قدرة على أداء المهام القضائية الموكولة إليها وتمكينها من النظر في القضايا الجنائية التي تدخل في نطاق اختصاصها دون الحاجة إلى اللجوء إلى المحكمة الجنائية الدولية.

وسيسمح تعيين السيد كام قاضيا في المحكمة الجنائية الدولية بوضع جميع المعارف التي اكتسبها خلال عقود من الخبرة على الصعيد الوطني وكذلك على صعيد المحاكم الدولية أو المختلطة المرموقة في خدمة العدالة الجنائية الدولية.
